رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - أحكام الصيام

ماحكم صيام يوم الجمعة منفرداً | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

صيام يوم الجمعة تفصيل ان كان يخص بالصيام هذا لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخص ليلة الجمعة بقيام من الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام الليل الايام. روى الحديث - 00:00:00

ابو هريرة غلط ماذا تقول انت مسلم دون البخاري الحل الثانية اذا كان يصوم يوما يذكر يوما اذا وافق يوم جمعة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصيام صيام داوود كان يصوم يوما ويفطر يوما ومعلوم انه اذا افطر يوم الخميس - 00:00:18

سوف يصوم يوم الجمعة ويفطر يوم السبت. الحالة الثالثة ان يفرد يوم الجمعة ويقصد افراد لا لفظل يوم الجمعة ولكن لانه وقت فيها الفقهاء عند الله الجواز هو وقت الفراغ ونحو ذلك. ولا يتهيأ له الصيام الا في هذا اليوم لا لذات اليوم - 00:00:45

الاثر السابق ولم يصح بانه يوم عيد فالتفصيل هذا يقال به. واذا كان ضعيفا لا واضح وقد يقال انه اطلق علي يوم عيد تجوزا وليس لدينا العيد باعتبار هذا تحليل الصوم لان ليس للمسلمين اعياد سوى عيدين - 00:01:07

عيد الفطر وعيد الاضحى. هذي اعياد يومية وليست اعياد يعني عامة ونحو ذلك. مناسبات خاصة اعياد لان لها مناسبات خاصة الاعتبار ينتفع فيها بعض الاشياء لا كل الاشياء يتطبق عليها حساب يومي آآ العيد من - 00:01:27